

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

فليطعم ستين مسكينا فإن لم يجد فليصم شهرين متتابعين و يجوز للإمام أن يعيشه من صدقات المسلمين إذا كان فقيرا لا يقدر على الصوم وله أن يصرف منها لنفسه وعياله وإذا كان الظهرار مؤقتا فلا يرفعه إلا انقضائه الوقت وإذا وطئ قبل انقضائه